

لِقَاءُ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ
بِالْمَسْجِدِ الْحَكَامِ
(١٠٧)

ثَبَاتُ الْقُطْبِ النَّهْرِيِّ

الْمَوْضِعِ الْمُحَدِّثِ

الإمام قُطْبُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلَاءِ الدِّينِ أَحْمَدُ الْحَنْفِيُّ الْمَكِّيُّ
الْمَعْرُوفُ بِـ «الْقُطْبِ النَّهْرِيِّ»
(٩١٧ - ٩٩٠ هـ)

رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى

وهو الإجازة التي كتبها لجماعة من علماء التكملة

حَقَّقَهُ وَعَلَّنَاهُ عَلَيْهِ

العربي الدائز الفرياطي

أَسْمُهُمْ بِطَبْعِهِ بَعْضُ أَهْلِ الْخَيْرِ مِنَ الْحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ وَمُجْتَمِعِهِمْ

بِإِذْنِ الشُّرَاةِ الْإِسْلَامِيَّةِ